

كيف نَقْبَلُ «صحيح البخاري»، وهو يذكرُ أن النبي ﷺ حَاوَلَ الانتحارَ؟

المؤلف : باحثو مركز أصول

المصدر : مركز أصول

التاريخ : 26-08-2022 12:49:53

نص السؤال

كيف نَقْبَلُ «صحيح البخاري»، وهو يذكرُ أن النبي ﷺ حَاوَلَ الانتحارَ؟

خاتمة الجواب

الجواب التفصيلي:

هذه الشبهة تعبر عن قراءة خاطئة لرواية منقطة جاءت في «صحيح البخاري»، نتج عن تلك القراءة الظن بأن «صحيح البخاري» يخوي ما يؤيد فرى أعداء الإسلام من النصارى والملاحدة، وأكاذيبهم ضد النبي ﷺ والاستشكال الوارد في السؤال يتضمن الحاجة لمعرفة المدلول الصحيح لما جاء في «صحيح البخاري» (6982)، من قول الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري:

«وَفَتَرَ الْوَحْيَ فَنَزَلَتْ حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ ﷺ - فِيمَا بَلَعْنَا - حُزْنًا عَدَا مِنْهُ مَرَارًا؛ كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُؤُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ، تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيْلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنْ لِدَيْكَ جَأْشُهُ، وَتَقَرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعْ، فَإِذَا طَالَ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الْوَحْيِ، عَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ، تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيْلُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ»

إن رواية أهل الحديث لما يعده الطاعنون في السنة تأييدًا لمقالات أهل الإلحاد، أمر يعرفه من له علم يسيّر بهذا الفن - وإن خفي على بعض العامة - والنظر المنصف في ذلك يدل على أن ذلك من النقاط التي تحسب لأهل الحديث، لا عليهم؛ وقد قال وكيع: «أهل السنة يزؤون ما لهم وما عليهم، وأهل البدعة لا يزؤون إلا ما لهم»؛ رواه الدارقطني في «سننه» (1/ 27)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (1/ 443).

وأهل الحديث يؤثون الأمانة، ويحثون على طلب الحديث، ثم هم - مع ذلك - يحذرون أشد التحذير أن تكون الغاية من ذلك الطلب تقوية

الهُوَى - سواءً كان ذلك الهوى كفرًا أو ضلالةً أو بدعةً - فَيَهْلِكُ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ، وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ □

والجواب عن هذه الشبهة تفصيلًا من وجوه:

1- أن البخاري رواها عن الزُّهري؛ فهي صحيحة الإسناد إلى الزُّهري، ولكن الزُّهري صرح بنفسه بانقطاع الرواية:

وأخبر أن ذلك بلغة، ولم يقل: إن ذلك وقع؛ فهو يُخبر أنه (بلاغ)؛ وهو مصطلح يفيد بأن الرواية منقطعة □

فالبخاري ناقلٌ أمينٌ، ونقله ثابتٌ عن الزُّهري؛ فهو قد أدّى ما عليه، وليس عليه أيُّ طعنٍ بذلك، وبقي الكلام في صحة الحديث بعد الزُّهري،

وقد أقرَّ الزُّهري بانقطاع الحديث، وأنها أمرٌ نُقلَ بغيرِ إسنادٍ يُنسبُ له □

والإقرارُ بكون الرواية غيرَ متصلةِ الإسناد، وأنها من بلاغاتِ الإمام الزُّهري - والتي يفرِّزُ أئمةَ الحديث من قديم؛ كالشافعي، وأبي جعفرٍ

العقيلي: صغفها وعدَمَ قبولها - هو موجبُ الصنعةِ الحديثيةِ التخصصيةِ □

ولا يعني ذلك: أن تلك الرواية تقدح في الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري الذي ذكرها، ولا في الإمام البخاري الذي أثبتّها في

«صحيحه»، ولا في الإمام أبي بكرٍ الإسماعيلي الذي ردَّ على الطاعنين في النبوة بسببها؛ بل هي رواية نُقلت كما هي بغضِّ النظر عن

العوامل الأخرى □

2- ليس كلُّ ما يتوهَّم منه متوهَّمٌ قدحًا في مقام النبوة، يجب الكفُّ عن روايته وذكره وشرحه:

وإلا لوجب الكفُّ عن رواية كثيرٍ من الأحاديث المتَّفَقِّ على صحتها، بل الكفُّ عن قراءة بعض الآيات من أجل أوهاج المتوهِّمين □

والقارحون الطاعنون في النبي □ قدحوا في جزءٍ من الحديث متَّفَقٍّ على اتِّصاله إلى عائشة رضي الله عنها، ولم يقصروا الطعن على ما

رواه الزُّهري بلاغًا، وهو شكوى النبي □ لحدیجة رضي الله عنها، وقوله: «لَقَدْ حَشِيْتُ عَلَى نَفْسِي»، وذهابها به إلى ورقة بن نوفل، وجعلوا

ذلك دليلاً على شكِّ النبي □ في نبوته □

والواجب في الجميع: أن تُبيِّنَ صحته من عدمها، وإذا صحَّ، تُبيِّنَ دلالته الصحيحة، لا أن يُقدح في أئمة الحديث بسببه □

3- سلامة فُؤَى النبي □ العقلية مما شهد به العقلاء في مختلف العصور، ومنها العصر الحديث:

فإن تزكية الله تعالى لنبيه □ رُوحًا وجسمًا، أمرٌ متواترٌ لا يُمكنُ دفعه، وهو مما أقرَّ به بعض الغربيين؛ مثل «ول ديورانت» في كتابه:

«قصة الحضارة».

وقد كان القولُ بصرع النبي □ يُتداولُ أحيانًا عند بعض الكُتَّاب البيزنطيين، الذين كانوا أداة التشويه الرئيسة التي تعرَّف الغربيون لأجيالٍ

طويلة على الإسلام من خلالها، خاصةً (ثيوفانس) الذي يقول فيه (جوستاف بفانمولر): «وساطة لا يُوثقُ بها إلا قليلًا»، وإلى هذا الأخير

ترجع غالبية الأساطير التي قيلت عن محمد □ في العصور الوسطى □

4- الرواية لو صحَّت - ولا تصحُّ - لا تدلُّ على شكِّ النبي □ في نبوته:

فهو إنما وقَّف على رؤوس الجبل ولم يسقط نفسه، وغايته تمِّي وقوع ذلك من غيره مما يعتري النفس البشرية أحيانًا ولكنها لا تعملُ به □

وقد يُحمَلُ أنه فعلَ ذلك لِثَقَلِ لَمَّا أحرجه تكذيبُ مَنْ بلَّغه؛ كما قال تعالى:

{فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا}

[الكهف: 6]

أي: مُهلِكها وقَاتِلها □

أو يُحمَلُ على أنه □ خاف أن الفترة لأمرٍ أو سببٍ منه؛ فحشي أن تكون عقوبةً من ربِّه؛ ففعل ذلك بنفسه ينتظرُ ما يفعلُ به ربُّه □

وأيضًا: لم يرد حتى ذلك الوقت شرع بالنهي عن ذلك، فاعتز به؛ فإن ذلك كان في أول البعثة، وقبل نزول الشرائع؛ ونحو هذا فراؤ
يونس عليه السلام خشيةً تكذيب قوميه له؛ لِمَا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ □
والأنبياء لا يمتنع عليهم أن يظنوا شيئًا بطريق الاجتهاد منهم؛ فيكون الأمر بخلاف ما ظنوه، ثم يبين الله لهم الأمر على جليته؛ وهذا كله
على فرض صحة هذا البلاغ، ولم يصح كما سبق □